

SYRIAN ARAB REPUBLIC

MINISTRY OF PETROLEUM & MINERAL RESOURCES

GE. COMPANY OF HOMS REFINERY

By : Commercial Directorate

Subject: supply and install of two electric transformers for feeding the distillation unit 22(on turn.key basis)

File No 6 / 2020



الجمهورية العربية السورية
وزارة النفط والثروة المعدنية
الشركة العامة لمصفاة حمص
المديرية التجارية
الموضوع : توريد وتركيب محولتين كهربائيتين لتغذية وحدة التقطير ٢٢ (مفتاح
باليد)
الملف : ٢٠٢٠ / ٦

دفتر الشروط الحقوقية والمالي

للطلبية رقم : ٢٠٢٠ / ٦

لتوريد وتركيب محولتين كهربائيتين مع القواطع ودارات التحكم والحماية اللازمة
لتغذية وحدة التقطير U22

(مفتاح باليد)

**١- طريقة تقديم العروض :**

تقديم العروض إما مباشرة أو ترسل بالبريد إلى ديوان المصفاة قبل انتهاء موعد تقديم العروض المحدد في الإعلان وكل عرض يقدم بعد ذلك سيهم ، ويقدم العرض ضمن ثلاثة مقتنيات مغلقة وتوضع هذه المقتنيات ضمن ملف يابع معنون إلى الشركة العامة لمصفاة حمص ويدون عليه موضوع طلب العرض - رقم الطلبية - آخر موعد لتقديم العروض - اسم العارض وعنوانه المفصل.

- تقدم العروض بالليرة السورية أو بالقطع الأجنبي (للمواد المستوردة) على أن يتم التسديد بالليرة السورية حصراً بتاريخ الاستحقاق وفق نشرة وسطي أسعار صرف العملات الأجنبية الخاصة بالمصارف الصادرة عن مصرف سوريا المركزي استناداً إلى التعاميم الصادرة عن رئيس مجلس الوزراء بهذا الخصوص في حال كانت التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة ويثبت ذلك بوثائق رسمية، ويكون تقديم العروض وفق مايلي :

١-الم ملف الأول : يحتوي على طلب الاشتراك مستوفى رسم الطابع بقيمة /١٥٠٠ / ل س ألف وخمسين ليرة سورية + طابع إدارة محلية أو إيصال رسمي يفيد بتحصيل /٨٠ / ل س ثمانون ليرة سورية في مقر المصفاة لقاء رسوم محلية لصالح محافظة حمص وطابع مجهد حربi بقيمة /٣٠٠ / ليرة سورية وطابع مالي بقيمة /١٧٠ / ل . س فقط مائة وسبعين ليرة سورية لمساهمة الوطنية في إعادة الإعمار وفق القانون رقم /١٣ / لعام ٢٠١٣ وتعديلاته وطابع الشهيد بقيمة /٢٠٠ / ليرة سورية

كما يحتوي الملف الأول على الوثائق التالية:

١-التأمينات المؤقتة : مقدمة من العارض ضمن المدة المحددة لتقديم العروض بمبلغ: /٣٨,٤٥٠,٠٠٠ / ل.س فقط ثمان وثلاثون مليون وأربعين ألف ليرة سورية لا غير. تدفع من حساب العارض المصرفي المفتوح لدى أحد المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية وذلك حصراً عن طريق تقديم كفالة مصرافية أو شيك مصدق أو عن طريق حواله مصرافية من حسابه إلى حساب الشركة العامة لمصفاة حمص المصرفي رقم : ١ -٠٠٠ -٠٢٩٨٤٨ -٤٠١ -٠٤٠١ -٠٠٠١ . لدى المصرف التجاري السوري فرع /١ / حمص . ولا تقبل التأمينات المؤقتة المقدمة نقداً ضمن مقتنيات العرض.

- في حال كان العرض يتضمن أكثر من شريك أن يتقدم جميع هؤلاء الشركاء بالتأمينات المؤقتة فيما بينهم وأن يتضمن طلب الاشتراك المقدم من قبلهم عبارة أنهم متكافلين ومتضامنين

- في حال كان العارض ائتلاف شركات تقدم كفالة التأمينات المؤقتة باسم أطراف الائتلاف جميعاً ويعتبر هؤلاء مسؤولون أمام الإدارة أو الجهة المتعاقدة صاحبة المشروع (مصفاة حمص) بالتكافل والتضامن عن عرضهم .

٢- خلاصة سجل عدلي ، يقتصر تطبيق هذا الشرط على الأشخاص الطبيعيين.

٣-وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية أو صورة عنها (مصدقة) .

٤-وثيقة عضوية في غرفة التجارة أو الصناعة-حسب الحال - ويشترط أن لا يكون قد مضى على استخراجها ثلاثة أشهر .
٥- وثيقة تثبت أنه مسجل في السجل التجاري ويشترط أن لا يكون قد مضى على استخراجها ثلاثة أشهر .

٦-تحديد العارض موطننا مختاراً له في سوريا على أن يكون الموطن محدداً بالتفصيل (المدينة - الحي- الشارع - البناء .. الخ..) ويعتبر الموطن المختار ملزماً للعارض ولو انتقل منه إلى غيره ما لم يبلغ الإداره خطياً عن موطن المختار الجديد في البلدة نفسها وإلا تعتبر كافة التبيينات المرسلة إلى موطن المختار الأول صحيحة حكماً .

٧- تصريح خططي من العارض لا يكون من العاملين في إحدى الجهات العامة ولا يكون عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارات المحلية ضمن محافظته تحديداً ويشترط أن لا يكون قد مضى على التصريح ثلاثة أشهر .

- يقتصر تطبيق هذا الشرط على الأشخاص الطبيعيين .

٨-تصريح خططي من العارض لا يكون محروماً من الدخول في المناقصات وطلب العروض أو التعاقد مع الجهات العامة أو محجوزاً على أمواله



**٦- مدة ارتباط العارض بعرضه :**

يجب أن يكون العرض ساري المفعول مدة / ٩٠ / يوماً تبدأ من اليوم التالي لانتهاء موعد تقديم العرض وإذا لم يبلغ بالترسية خلال ذلك حق له خلال سبعة أيام تلي انتهاء المدة المذكورة أن يتخلّى عن عرضه بكتاب خطى مسجل في ديوان الإداره إلا يتعدد حكم ارتباطه بعرضه مدة أخرى (٩٠ يوم) تسرى بدءاً من اليوم الذي يلي تاريخ انتهاء المهلة المعلنة .

- يبقى المعهد المرشح مرتبطاً بعرضه لمدة / ٦ / أشهر تبدأ من اليوم التالي لتلبيته خطياً إحالة طلب العرض عليه .

٧- التأمينات النهائية: على المعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية من حسابه المصرفي المفتوح لدى أحد المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية وذلك حصراً عن طريق تقديم كفالة مصرفيه أو شيك مصدق أو عن طريق حواله مصرفيه من حسابه إلى حساب الشركة العامة لمصفاة حمص المصرفي رقم: ١٠٠٠٤٨ - ٤٠١ - ٢٩٨٤٨ لدى المصرف التجاري السوري فرع / ١ / حرص بنسبة ١٠% من قيمة العقد خلال مدة / ١٥ يوماً من تاريخ تلبيته خطياً إحالة التعهد عليه وقبل توقيع العقد ويمكن اعتبار التأمينات المؤقتة المقدمة تأمينات نهائية إذا قام المعهد خلال المدة الآتية الذكر بتسديد الفرق بين التأمينين فيما إذا كانت التأمينات المؤقتة أقل من التأمينات النهائية .

وإذا كانت التأمينات المؤقتة قد قدمت بكافلة مصرفيه فيجب استبدالها بكافلة جديدة تعادل قيمة التأمينات النهائية وتحتفظ المصفاة بالتأمينات النهائية ضماناً لحسن تنفيذ التعهد واقطاع غرامات التأخير وجميع التعويضات الناشئة عن العطل والضرر الذي يصيبها من جراء إخلال المعهد بالتزامه .

- تعاد التأمينات النهائية إلى أصحابها بعد الاستلام النهائي وانتهاء مدة الضمان إذا لم تكن قد تحققت على المعهد التزاماته تستوجب حجز هذه التأمينات .

- في حال تقديم العرض بالقطع الأجنبي تقدم التأمينات النهائية بالليرة السورية وفق النسبة المحددة من قبل الإداره بناء على معادل عرض المعهد المرشح بالليرة السورية وفق نشرة وسيط أسعار صرف العملات الأجنبية الخاصة بالمصارف الصادرة عن مصرف سوريا المركزي النافذة بتاريخ مصادقة آخر الصرف على إحالة طلب العرض على أن تم تسويتها عند كل استحقاق للمتعهد بما يضمن تحصيل الجهة العامة القيمة المقطوعية لهذه التأمينات في ضوء النسبة المحددة لها في العقد ضماناً لعدم أي انتقام من قيمتها ناجم عن ارتفاع سعر الصرف وذلك من خلال الاقطاع المباشر من الاستحقاقات التي تترتب للمتعهد وفق أحكام العقد أو بتعديل صك التأمينات النهائية أو بالتسديد نقدياً في صندوق الشركة .

٨- طريقة الدفع : يتم الدفع بموجب شيك أو حواله مصرفيه بعد تنفيذ المشروع وصدور محضر الاستلام المؤقت واستكمال ثبوتيات الصرف أصولاً . وفي حال تقديم العرض بالقطع الأجنبي (فيما يخص التجهيزات والمواد والمستلزمات المستوردة) يتم التسديد بالليرة السورية حصراً وفق نشرة وسيط أسعار صرف العملات الأجنبية الخاصة بالمصارف الصادرة عن مصرف سوريا المركزي بتاريخ اليوم التالي لتاريخ صدور محضر الاستلام المؤقت على أن يكون المعهد قد استورد التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد من الخارج وثبت ذلك بوثائق رسمية ، (شهادة جمركية او اية وثيقة صادرة عن الجمارك خلال مدة التنفيذ تفيد صراحة بأنه ادخل المستورادات موضوع التعهد من الخارج ودخلت في الاستهلاك المحلي) وذلك بعد استكمال كافة ثبوتيات الصرف أصولاً .

- في غير حالة الدفع بموجب اعتماد مستند يجوز للجهة المتعاقدة دفع نسبة ٥% من قيمة التجهيزات الموردة إلى موقع العمل لاستعمالها في المشروع موضوع التعهد فيما يتوافق مع البرنامج الزمني المنصوص عليه في العقد شريطة أن تكون وفقاً للمواصفات المتعاقد عليها ويطبق عليها ما يطبق على الاحضرات في عقود الأشغال .

٩- التأمين : يتم التأمين على المشروع وجميع مستلزماته أثناء فترة تنفيذ الأشغال وتركيب المعدات والتجهيزات لدى المؤسسة العامة السورية للتأمين وذلك من قبل المعهد .

١٠- الأسعار التي تقدم يجب أن تكون نهاية ولن يقبل أي تخفيض من العارضين وسيهمل أي تخفيض ويتخذ بحق مقدمه قرار الحرمان الدالـ سبـ ١١- غرامات التأخير : تفرض على المعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات المصفاـة عن المـدة المـحدـدة لـذلك غـرامـة تـأخـير يـومـيـة بـنـسـبـة ١٪ؑ ، وبـأـهـدـفـهـ بـالـأـلـفـ عـنـ كـلـ يـوـمـ تـأخـيرـ مـنـ الـقـيـمـةـ الإـجـمـالـيـةـ لـلـتـعـهـدـ وـلـوـ لـمـ يـلـحـقـ بـالـمـصـفـاـةـ أـيـ ضـرـرـ عـلـىـ أـنـ لـاـ يـزـيدـ مـجـمـوـعـ غـرامـاتـ التـاخـيرـ عـلـىـ ٢٠٪ؑ عـشـرـينـ بـالـمـائـةـ مـنـ الـقـيـمـةـ الإـجـمـالـيـةـ لـلـتـعـهـدـ، وـيـجـوزـ أـنـ يـتـمـ حـاسـبـ غـرامـاتـ التـاخـيرـ الـيـومـيـةـ عـلـىـ أـسـاسـ قـيـمـةـ الـجـزـءـ الـمـتأـخـرـ فـيـ تـسـليمـهـ شـرـطـةـ تـحـقـقـ الشـرـطـيـنـ الـمـتـلـازـمـيـنـ الـآـتـيـنـ :





- ١- أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن المعايير المحددة
- ٢- أن يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلاً في الاستعمال العادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة .
- ٣- الضمان : على المتعهد أن يضمن التجهيزات و المشروع لمدة سنة من تاريخ صدور محضر الاستلام المؤقت أو /١٨/ شهر من تاريخ التوريد ويبقى المتعهد مسؤولاً تجاه المصفاة طيلة هذه المدة عن كل عيب أو نقص جديد يحصل ظهوره في الأعمال المنجزة والمسلمة تسليماً مؤقتاً خلال تلك الفترة وعليه أن يقوم بالاتفاق على كل ما يستلزم إصلاح وإزالة تلك العيوب والنواقص الجديدة وصيانة المشروع على نفقته مهما بلغ قيمتها.
- ٤- تمديد العقد بسبب القوة القاهرة: يجب على المتعهد تنفيذ التزاماته في المعايير المحددة بموجب العقد وإذا طرأ أي تأخير في تنفيذ تلك الالتزامات بسبب القوة القاهرة أو الحوادث المفاجئة التي لا علاقة لأي من الفريقين بها والتي لم تكن متوقعة عند توقيع العقد أن يطلب خلال فترة التنفيذ تمديد تلك المعايير استناداً إلى الظروف المذكورة بكتاب خطى يوضح فيه هذه الظروف يقدمه إلى الإدارة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث تلك الظروف أو الحوادث المفاجئة تحت طائلة سقوط حقه بطلب التمديد.
- ٥- في حال كان العرض يتضمن أكثر من شريك أن يتقدم جميع هؤلاء الشركاء بالتأمينات المؤقتة والنهائية فيما بينهم وأن يتضمن طلب الاشتراك المقدم من قبلهم عبارة أنهم متكافئين ومتضامنين مع تقديم كافة الأوراق الثبوتية لكل منهم ما عدا وثيقة التصنيف والتي يمكن أن يتقدم بها أحد الشركاء . وإذا اعتبر العرض المقدم من ائتلاف شركات هو العرض الأنسب يوقع العقد من أطرافه مجتمعين أو من يمثلهم أصولاً ويعتبر هؤلاء مسؤولين أمام الإدارة صاحبة المشروع بالتكافل والتضامن عن تنفيذ الالتزامات العقدية وتقدم كفالات التأمينات النهائية في هذه الحالة باسم الائتلاف وفقاً لعمليات العقد.
- ٦- تعديل العقد :

 - أ- يحق للإدارة زيادة الكميات المتعاقد عليها أو إنقاذهَا خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠% لكل بند أو مادة من التعهد على حدة وذلك بنفس الشروط والأسعار الواردة في العقد دون حاجة إلى عقد جديد على لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة أو النقص ٢٥% من القيمة الإجمالية لعقد.
 - ب- يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة إضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من أجل هذه الزيادة فقط .

- ٧- المستخدمون والعمال لدى المتعهد :

يجب على المتعهد أن لا يستخدم في التزامه إلا العمال والصناع والمستخدمين وأرباب المهن والاختصاصات والخبرات الذين تتوافر فيهم الكفاءة الفنية والسلوك الحسن ويحق له استخدام العناصر الأجنبية للأعمال التي لا يتوفّر فيها عناصر محلية على أن لا تتجاوز نسبتهم ٢٥% من عدد العاملين لديه . ويجب أن يكون استخدام العمال السوريين والفلسطينيين المقيمين في الجمهورية العربية السورية والتأمين عليهم وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية .

- ٨- مراقبة صنع وتحضير المواد المتفاوض عليها:

يحق للإدارة أن تدب من شاء من الأشخاص أو بيوت الخبرة المحلية أو الدولية لتفتيش ومراقبة المواد في أدوار صنعها وتحضيرها وتجميعها وبيعها ويحق لهؤلاء المندوبين الدخول في أوقات العمل إلى الأماكن التي تجري فيها هذه الأعمال وأن يستوضحوا من المتعهد والعاملين لديه عنهم يستحصلوا على المعلومات الصحيحة شفهياً أو خطياً حسب طلبهم وأن يجرؤوا التحاليل والتجارب والفحوص التي يرونها ضرورية لتكوين فتاوىهم بحسب ممارستهم الفحص وتقع نفقات هذه التحاليل والتجارب والفحوص الجارية في منشآت ومباني المتعهد على عاتقه ويجب عليه تقديم جميع التسهيلات اللازمة لهؤلاء المندوبين الذين تقع نفقات سفرهم وأقاماتهم ورواتبهم وتعويضاتهم وأجرورهم على عاتق الإدارة هذا وأن حضور ما بين الإداره لمراقبة صنع وتحضير المواد لا يعني المتعهد من مسؤوليته المنصوص عليها في هذا العقد والتي قد تترجم عن النقص والعيب وسوء الصنع .

- ٩- يحق لشركة مصفاة حمص أن تقرر سحب تنفيذ التعهد من المتعهد وتنفيذه على حسابه في الحالات المحددة وفق المادة ٤/٥٤ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .
- ١٠- يعتبر التعهد مفسحاً حكماً وفق المادة ٥٩/ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

SYRIAN ARAB REPUBLIC

MINISTRY OF PETROLEUM & MINERAL RESOURCES

GE. COMPANY OF HOMS REFINERY

By : Commercial Directorate

Subject: Supply and install of two electric transformers for feeding the distillation unit 22(on turn key basis)

File No 6 / 2020



الجمهورية العربية السورية
وزارة النفط والثروة المعدنية
الشركة العامة لمصفاة حمص
المديرية التجارية
الموضوع : توريد وتركيب محولين كهربائيتين لتغذية وحدة التقطير ٢٢ (مفتاح
باليد)
الملف : ٦/٢٠٢٠

١٩ - على المتعهد المرشح توقيع العقد خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام من تاريخ تبليغه خطياً الإحالة عليه ، وفي حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع العقد وفق لأحكام دفتر الشروط الخاصة وعرضه المقبول تصدر التأمينات المقدمة ويحق للمصفاة مطالبته بتعويض عن العطل والضرر عند الاقتضاء .

٢٠ - المراجع القانونية : في كل ما يرد عليه النص في دفتر الشروط يتم الرجوع إلى أحكام القانون رقم ٥١/٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤ ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠ لعام ٢٠٠٤ وفي حال عدم كفايتها تطبق الأنظمة والقوانين السورية بهذا الخصوص و يتغير التشريع العربي السوري مرجعاً وحيداً في كل ما يتعلق بصحة العقد وتفسير أحكامه وتطبيقها وفي كل نزاع ينشأ نتيجة تنفيذه .

٢١ - آخر موعد لتقديم العروض : حتى نهاية الدوام الرسمي ليوم ٨/٢/٢٠٢٢ (الساعة ١٥.٢٠) وتقدم العروض إلى ديوان مصفاة حمص ص ٣٥٢ - حمص

٢٠٢٢/٧/٧ حمص

يعتمد

المدير العام

المهندس / سليمان عبد الرزاق محمد